

الدرس)41(شرح بلوغ المرام بالمسجد النبوي - كتاب الطهارة- استكمال باب الآنية.

خالد المصلح

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى الله وصحبه ومن والاه. الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ربنا ويرضى احمده حق حمده - 00:00:00

واشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له واهشهد ان محمدا عبد الله ورسوله صلى الله عليه وعلى الله وصحبه ومن اتبع سنته واقتفي اثره باحسان الى يوم الدين اما بعد فستتحدث ان شاء الله تعالى سنعلق على ثلاثة احاديث - 00:00:21

هي بقية احاديث الآنية وآآ بها يكتمل الدرس ثم نأخذ بعض الاسئلة اسأل الله ان يبارك لي ولكم في الاوقات وان يرزقنا واياكم صالح الاعمال بسم الله الرحمن الرحيم. قال المنصرف رحمة الله تعالى وعن أبي ثعلبة الحسني رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله - 00:00:37

بارض قوم اهل كتاب افناكل في آنيتهم؟ قال لا تأكلوا فيها الا ان لا تجدوا غيرها فاغسلوها فيها متفق عليه هذا الحديث الشريف وبيان اثر المستعمل للاناء في طهارته - 00:01:02

fmوضع هذا الحديث والذي يليه وبيان اثر المستعمل للاناء هل المستعمل للاناء يؤثر في طهارته او لا الحديث الاول المتعلق بهذا الامر حديث ابي ثعلبة الحسني رضي الله تعالى عنه - 00:01:27

وهو في المتفق عليه يعني في الصحيحين في البخاري ومسلم وقد اخرجاه من طريق حيوه ابن شريح قال سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي يقول اخبرنا ادريس الخولاني قال سمعت ابا ثعلبة الحسني رضي الله تعالى عنه - 00:01:45

يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا بارض قوم اهل كتاب افناكل في آنيتهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تأكلوا في آنيتهم - 00:02:04

الا ان لا تجدوا غيرها فاغسلوها وكلوا فيها ابو ثعلبة احد الصحابة الكرام الذين كانوا يقدمون الى النبي صلى الله عليه وسلم من الشام وقد اختلف في اسمه فقيل جملة من الاقوال اقربها ان اسمه رضي الله تعالى عنه جرثوم ابن ناشر - 00:02:23

كان صاحب جملة من المسائل سألا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق معايشة الكفار ومخالطتهم وفيما يتعلق بالصيد واحكامه في جملة مسائل محفوظة وهي معدودة في آآ الصحيحين - 00:02:49

هذا منها وهو سؤاله صلى الله عليه وعلى الله وسلم عن آنية الكفار حيث قال يا رسول الله انا بارض قوم اهل كتاب ان بارض قوم يعني نسكن ارضا فيها - 00:03:10

أهل كتاب والمقصود باهل الكتاب هم الذين يقروا على اثاره من رسالات جاءت للناس سابقا وهم اليهود والنصارى وانما اضيف الى الكتاب لانه قد بقي من هذا الكتاب ما اهتدوا به - 00:03:27

وكانوا وكان بعضهم فيه على الجادة ولذلك جاء في حديث عياض بن حمار صحيح الامام مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله نظر الى اهل الارض عربهم وعجمهم فمقتهم - 00:03:53

الا بقایا من اهل الكتاب اي الا نذر قليل من اهل الكتاب الذين كانوا على ما كان عليه النبیون السابقون وعلى ما جاءت به رسالهم من الایمان بالله والیوم الآخر - 00:04:11

والإيمان بالرسل فاهم الكتاب هم اليهود والنصارى وقد جرى على هذه الكتب من التحرير ما جرى لكن بقى فيها ما هو حق يهديهم الى اليمان بالنبي صلى الله عليه وسلم والقبول لرسالته - [00:04:27](#)

الا ان منهم وكان حال اكثراهم انهم فاسقون لم يؤمنوا بما جاءت به رسالة النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم قوله رضي الله تعالى عنه ان بارض قوم اهل الكتاب المراد بالارض ارض الشام - [00:04:45](#)

وكان غالباً من ينزلها في ذلك الزمان النصارى وكان جماعة من قبائل العرب ومنهم قبيلة ابي ثعلبة رضي الله تعالى عنه قد نزحت ونزلت الشام فكانوا فكان منهم من اسلم وامن بالنبي صلى الله عليه وسلم فسأل عن مخالطة اهل الكتاب - [00:05:06](#) في انيتهم فقال افناكل في انيتهم الهمزة هنا للاستفهام والفاء للعطف والتقدير فانا اكل لكن جرى الاستعمال على تقديم الاستفهام لكون الصدارة له وقدر بعضهم تقديرات قبل الاستفهام وعلى كل حال - [00:05:31](#)

الهمزة للاستفهام والفاء للعطف على ما تقدم بناء على ما تقدم انا بارظ قوم اهل كتاب عطف على هذا السؤال افناكل في الهمة في انيتهم هل يجوز لنا الاكل بانيتهم والانية جمع انان - [00:05:56](#)

وهي كل ما يستعمل لحفظ المطعومات سواء كان من الطعام او الشراب وهو انواع واصناف وله اسماء متعددة كما تقدم معنا في قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تشربوا في انية الذهب والفضة - [00:06:17](#)

ولا تأكلوا في صحافها فالصحاف نوع من الانية جاء النهي عنه على وجه الخصوص فهذا من باب عطف الخاص على العام. فقوله افناكل في انيتهم؟ المقصود به الانتفاع بانيتهم في الاكل والشرب وانما ذكر الاكل - [00:06:37](#)

لانه اعظم المقاصد في الطعام كما قال الله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامي ظلماً وليس هذا قصراً على الاكل فقط بل يشمل الشرب ويشمل سائر اوجه الانتفاع بالمال. وهنا قوله افناكل في انيتهم يشمل جميع اوجه الانتفاع بهذه - [00:06:58](#)

ثانية في الاكل والشرب وسائر ما تنتفع به الاواني مما يباشر الانسان فيشمل ايضاً الغسل في غسل الثياب في انيتهم وما اشبه ذلك قال افناكل في انيتهم اي هل يحل لنا - [00:07:20](#)

الاكل من انيتهم وقول انيتهم اي التي يختصون بها تضاف اليهم ملكاً وانتفاعاً واستعمالاً فقال النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم لا تأكلوا فيها هذا جواب السؤال هذا جواب سؤال ابي ثعلبة قال لا تأكلوا فيها - [00:07:39](#)

فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا ثعلبة ومن سأله عن اذن عن الاكل في انية الكفار لا تأكلوا فيها اي لا تأكلوا في هذه الانية ثم جاء - [00:08:04](#)

الاستثناء فقال الا الا تجدوا غيرها يعني الا ان لا يكون لديكم انية سوى هذه الانية التي تعود الى الكفار استعمالاً وانتفاعاً فما العمل قال فاغسلوها وكلوا فيها فامر بغسلها اولاً - [00:08:22](#)

ثم اذن بعد ذلك بالاكل فيها. اي بعد الغسل. فيكون الجواب اذن بالاكل فيها بعد غسلها في حال عدم وجود غيرها اذن بالاكل فيها بعد غسلها في حال الايجاد غيرها - [00:08:46](#)

فيكون جواب النبي صلى الله عليه وسلم ذكر اصلاً واستثناء الاصل ما هو؟ لا تأكلوا فيها. والاستثناء الا تجدوا غيرها فعند ذلك العمل اغسلوها وكلوا هذا ما اجاب به النبي صلى الله عليه وسلم - [00:09:02](#)

ابا ثعلبة وهذا النهي اختلف العلماء رحهم الله في توجيه سببه وفي بيان علته لماذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم ابا ثعلبة عن الاكل في انية اولئك الكفار من اهل الكتاب - [00:09:22](#)

فقال جماعة من اهل العلم ان النهي عن ذلك هو لكون اولئك الكفار كانوا يستعملون الانية في النجاسات فياكلون الخنزير فيها ويشربون الخمر فيها وما الى ذلك مما لا يحل لاهل الاسلام - [00:09:42](#)

تنوه عن الاكل في انيتهم توقياً لما فيها من النجاسات وقيل بل علة النهي هو تحذير النبي صلى الله عليه وسلم من المخالطة الكثيرة لهم لان استعمال انيتهم والاذن في ذلك - [00:10:06](#)

موجب للخالطة المراقبة والمعاشرة وهذا بالتأكيد سيعود على عليهم بالتأثير فان المخالط بالمخالط يقتدي ويتأثر ولذلك جاء لا

تجالس الا ايش الا مؤمنا ولا يأكل طعامك الا تقي لأن المخالطة تؤثر بالضرورة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح مثل الجليس الصالح ومثل الجليسسوء والجليسسوء قد يكون - [00:10:27](#)

فاسقا عاصيا وقد يكون كافرا فكلاهما جليس سوء لأن كل من يبعدك عن الله فهو جليس سوء ولو كان من اهل الایمان فان كل من يزبن لك الشر فانه جليس سوء - [00:11:05](#)

واعظم منه من يزبن الكفر ويدعو اليه والمقصود ان المعنى الثاني الذي من اجله جاء النهي هو التحذير من مخالطتهم حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تأكلوا فيها الا ان لا تجدوا غيرها فاغسلوها - [00:11:20](#)

وكلوا مورد الاشكال في طلب علة النهي ان الله تعالى اباح طعام اهل الكتاب حيث قال جل وعلا اليوم احل لكم الطيبات وطعم الذين اتوا الكتاب حل لكم طعام الذين اتوا الكتاب حل لكم. طيب طعامهم سيكون في ماذا - [00:11:39](#)

سيكون في انية فإذا حل ما في الانية دل ذلك على حل الانية وطهارتها لانه الانية لو كانت نجسة لما حل ما فيها فتمة اشكال هنا وهو لماذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن انية الكفار مع كونه قد اذن الله تعالى في طعامهم - [00:12:08](#)

هذا مورد الاشكال. الاشكال الثاني هو ما سيأتي ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يتوقف انية الكفار فتوضأ من مزاده امرأة مشركة كما في حديث عمران الذي سيأتي بعد قليل - [00:12:28](#)

وهذا يدل على ان انيتهم طاهرة وانه لا يتوقع حيث انه استعمل ما في الاناء في الطهارة للصلوة الطهارة للصلوة التي يطلب فيها من الطهارة ما لا يطلب في غيرها فدل ذلك - [00:12:43](#)

على ان الاصل في الاوان الاباحة سواء كانت للكافر او لمسلم والطهارة سواء كانت لكافر او لمسلم. ولهذا احتاج العلماء الى الجواب عن هذا الحديث وقد اجابوا عنه بما ذكرت - [00:13:01](#)

من ان النهي هنا نهي خاص لهؤلاء اما لكونهم كانوا يلبسون النجاسات ولا يتوقعونها هذا احتمال واما لكون النبي صلى الله عليه وسلم اراد من اهل الاسلام في ذلك المكان ان يتوقعوا المخالطة التي - [00:13:15](#)

لا تميزهم ولا تبعدهم عن اهل الكفر. هذا وجه وذاك وجه وكلاهما محتمل وكلاهما محتمل وقوله صلى الله عليه وسلم لا تأكلوا فيها اي في الانية سواء كانت من جلود - [00:13:40](#)

او كانت من معادن او كانت من غير ذلك لعموم قوله لا تأكلوا فيها اي في الالية المسئول عنها والالية المسئول عنها هي انية الكفار والمعنى لا تأكلوا في انية الكفار وانية جمع مضاف يفيد ايش - [00:13:57](#)

يفيد العموم يشمل كل انية الكفار بجميع صورها هذا ما في هذا الحديث من المعاني واما الفوائد من فوائد الحديث التحرز من انية الكفار والاحتياط في استعمالها اما توقيا لما يمكن ان يكون فيها من النجاسات - [00:14:15](#)

واما لكون ذلك يفضي الى مخالطتهم التي تؤثر على دين الانسان وتنقصه وفيه من الفوائد انه اذا تعارض اذا تعارض الاصل والظاهر فانه اذا قوي الظاهر عطل الاصل وهذه من المسائل الاصولية - [00:14:44](#)

التي تستفاد من هذا الحديث الاصل في الانية ايش الحل والطهارة عورظ هذا الاصل بظاهر وهو ان هؤلاء يستعملون الانية في ايش في النجاسات لكن هل هذا متحقق في كل اباء لا تعارض عندنا اصل وظاهر - [00:15:12](#)

والاصل وهذه مسألة العلماء لهم فيها طريقة منهم من يغلب الاصل ويقول الاصل بقاء ما كان على ما كان و منهم من يعمل الظاهر لأن الظاهر القوي ناقل ولا يمكن في الاحكام الشرعية ان يصار فيها الى اليقين في كل مواردها. بل يعمل الظاء يعمل بالظاهر في كثير من الموارد - [00:15:33](#)

فهذا من امثلة ما يعرف بقاعدة تعارض الاصل والظاهر الحديث يدل على ان اهل الایمان اذا اضطروا الى استعمال اهل استعمال انية الكفار فليحترسوا بما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم من - [00:15:57](#)

غسلها واستعمالها وذلك فيما اذا لم يجدوا غيرها وهذا فيما اذا كان ثمة موجب كما تقدم اما الحديث الذي يليه فهو حديث عمران نعم وعنوان ابن حصين رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه توضأ - [00:16:26](#)

توضأوا مما زادت امرأة مشركة. متفق عليه في حديث طويل. هذا الحديث يدل على الاصل وهو جواز استعمال انية الكفار هذا موضعه ولذلك جاء به بعد حديث ابى ثعلبة ليبيين ان النهي المتقدم محمول على الكراهة - 00:16:48

وان ما جاء فيه من الامر هو محمول على الاستحباب في استعمال انية الكفار فيما اذا كانوا يستعملونها نجسات عن عمران ابن حصين هذا الحديث ذكر ساقه المصنف عن عن عمران بن حصين وقال في ختم متفق عليه يعني في الصحيحين - 00:17:15

في البخاري ومسلم وهو من طريق سلمي بن زرير عن ابى رجاء العطاري العطاري عن عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه في قصة طويلة. حيث بعثه النبي صلى الله عليه وسلم وعلي بن ابى طالب في طلب ماء - 00:17:36

حيث كانوا في سفر ولم يكن معهم ماء فلما وآخربهم انهم سيجدون امرأة في مكان كذا وكذا فوجدوا المرأة التي اخبر بها النبي صلى الله عليه وسلم وكانت على ناقتها وقد - 00:17:54

حملت على ناقتها سطحتين اي قربتين كبيرتين من الماء فسألها عن الماء اين الماء؟ قالت عهدي به امس مثل هذا الوقت يعني مسيرة يوم ساقها الى النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم فلما جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:18:12

توظأ واصحابه من مزادتها لكن من الآيات التي اجرها الله لرسوله انه على كثرة من كان معه في ذلك الموقف توظأوا جميعهم من تلك المزادة ولم تنقص شيئاً وكان هذا من آيات النبي صلى الله عليه وسلم واعجazole فلم ينقص - 00:18:37

من الماء من ماء المرأة شيء وهذا من الآيات المعجزة التي اجرها الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم الدالة على صدقه ودلائل النبوة كثيرة وقد اجرى الله تعالى لرسوله من الآيات - 00:18:59

ما على مثله يؤمن الناس الا ان الله تعالى خص النبي فيما يتعلق بالآيات على نوعين نوع مشترك بينه وبين سائر النبيين هذا النوع الذي قص به النبي انه اعظم - 00:19:20

في الدالة على صدق نبوته من آيات النبيين السابقين هذا في النوع ايش النوع الاول النوع الايش؟ المشترك بينه وبين سائر النبيين ما الذي ميز النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك - 00:19:42

في هذا النوع ان ما اوتى به اعظم في الدالة على النبوة من آيات من سبق اظرب لذلك مثلاً من آيات موسى عليه السلام ان الله اعطاه العصا التي ضرب بها الحجر فانجست منه اثنتا عشرة عيناً - 00:19:57

هذا آية معجزة لكن اسئلتك ايماء اعظم اعجazole نبع الماء من الحجر ام نبع الماء من بين اصابع البشر ايهما اعظم اعجazole طار الماء من بين اصابع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:20:16

وهذا اعظم في الاعجاز من خروج الماء من الحجر لان خروج الماء من الحجر امر معتاد قال الله تعالى وان من الحجارة لما يتفجر منه الانهار الاية في انه ضرب بالعصا فتفجر. لكن خروج الماء من الحجر امر معتاد او غير معتاد. امر معتاد يعاهده الناس. لكن كونه يظرب - 00:20:40

بالعصا فيخرج هذا موضع الآية. اما خروج الماء من البشر فهذا امر غير معتاد وغير مألوف وعلى هذا قس جميع الآيات التي اعطيها الانبياء اعطيها النبي صلى الله عليه وسلم. وكان الاعجاز فيها اعظم من آيات النبيين السابقين - 00:21:03

هذا واحد. القسم الثاني من الآيات ما كان خاصاً بالنبي صلى الله عليه وسلم وهذا ما كان له فيه لا يشركه فيه غيره. مثاله القرآن العظيم وقد نص عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال - 00:21:27

صلى الله عليه وسلم ما من نبي بعثه الله الا اتاهم على امثاله امن البشر يعني عطاه من الآيات والبراهين ما على مثله يؤمن البشر لانه هذا خبر عن غيب لا يمكن ان يصدق الناس الا بدلائل وبراهين - 00:21:47

فكل رسول ايده الله بآية تدل على صدقه وكان الذي اوتته يعني وكان الذي خصصت به دون سائر النبيين من الآيات ايش وحياة اوحاه الله الي وهو القرآن فهو اعظم الآيات - 00:22:06

التي جاء بها النبي صلى الله عليه وسلم الدالة على نبوته ولذلك قال بعد ان ذكر هذه الآية قال فارجو ان اكون اكثراً تابعاً يعني اهل ان اكون اكثراً تابعاً ليش؟ لانه اعطي هذه الآية وميزة هذه الآية القرآن انه لا يحدها زمان - 00:22:25

ولا يحصرها مكان فهي اية مستمرة دائمة على تعاقب الليل والنهار. يقول الله جل وعلا سبّر لهم اياتنا في الافق وفي انفسهم حتى يتبيّن لهم انه الظمير يعود الى القرآن. في قول بعث المفسرين - 00:22:45

انه الحق حتى يتبيّن لهم ان هذا القرآن حق وانه جاء من من الله عز وجل لرسوله الكريم صلوات الله وسلامه عليه الشاهد انه في هذا الحديث حديث عمران جرت هذه الاية وهي زيادة الماء فسقى النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه من هذه المزادة -

00:23:06

والمزاد هي وعاء من اه جلد وسميت مزادة لانه يزداد في جلدتها حتى تضخم وتكبر فيكبر من القرابة ولذلك سميت مزادة من الزيادة توظأ صلى الله عليه وسلم من مزادة هذى امرأة مشركة - 00:23:26

هذا الحديث فيه جملة من الفوائد من فوائد الحديث جواز الطهارة من اية من انية الكفار فان النبي صلى الله عليه وسلم توظأ من انية هذه المرأة المشركة وفيه من الفوائد - 00:23:44

ان مال المشرك محترم لان الله تعالى اجرى للنبي اية الا ينقض وضوء النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه من مائتها. فبقي ما ذهبتها على حاله ومن فوائد الحديث ان الجنود تطهر بالدماغ - 00:24:03

فنحن لا نعلم من اي جلد كان هذا وعاء وهذا الاناء اكان من جلد بهيمة الانعام او غيره فدل ذلك على ان جميع الجلود ما عدا ما جاء الاجماع على عدم طهارته يطهر - 00:24:26

الدماغ لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا دبغ الايياب فقد طهر ومن فوائد الحديث ان الدماغ لا يشترط ان يباشره مسلم بل يصح من مسلم وكافر لانه من ازالة النجاسة والنجاسة - 00:24:49

معنى اذا وجد وجد اثره وحكمه واذا زلزال اثره وحكمه فاذا زالت النجاسة باي مزيل من اي احد فانه يزول حكمها وتحصل الطهارة هذا بعض ما في هذا الحديث من - 00:25:09

الفوائد وفي الحديث ايضا من الفوائد طهارة رطوبة المشرك فان هذه الماء بيد هذه المشركة وقد استعمل والغالب انها استعملته وانتفعت به ولم يسأل النبي هل استعملته استعملته او لا - 00:25:27

فدل ذلك على طهارة رطوباتهم وبه يتبيّن ان قوله تعالى انما المشركون نجس لقوله في سورة التوبه انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عاهمهم هذا ان النجاسة المذكورة في الاية نجاسة - 00:25:49

معنوية وليس نجاسة حسية والنجاسة المعنوية ثابتة وهي ان يقضى على الشيء بنجاسة ما فيه من الشر والضر ومنه قول الله جل وعلا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام الانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان والاجماع منعقد على ان الانسان لو مس -

00:26:07

نصبا يعبد من دون الله او ازلام يستقسم بها لم يجب عليه الطهارة لانها ظاهرة العين في النجاسة هنا هي نجاسة مع نجاسة معنوى وليس نجاسة عين وكذلك الميسر هو عمل وليس عينا حتى يوصف بأنه نجس - 00:26:34

وانما النجاسة فيه نجاسة ايش ها يا اخوان نجاسة معنوية فقوله جل وعلا انما المشركون نجس هو نجاسة معنوية اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يعامل الكفار وقد يخالطهم ولا يتبقى من من مجالستهم ولو كانوا على ولو كانوا نجس العين لامر اهل الاسلام - 00:26:55

بالطهارة من مصافحتهم ومخالطتهم وما الى ذلك اما الحديث الاخير في هذا المجلس فهو حديث انس بن مالك رضي الله تعالى عنه. وعن انس بن مالك رضي الله عنه ان قلعة النبي صلى الله عليه - 00:27:22

الكسر فاتخذ مكان الشعب سلسلة من فضة اخرجه البخاري هذا الحديث اخرجه الامام البخاري من طريق عاصم الاحول عن محمد ابن سيرين عن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه - 00:27:39

خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال انس ان قدح النبي صلى الله عليه وسلم انكسر قدح نوع من الوعاء وغالبا يستعمل في الشرب. يشبه الكوب والكأس وجمعيه اقداح - 00:28:03

انكسر قدح النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر مادة القدح هل كانت من جلد او كانت من معدن قال رضي الله تعالى عنه فاتخذ
مكان الشعب يعني الفتـك - 00:28:21

والشق فالشعب يطلق على الشك وعلى الفتـق سلسلة من فضة سلسلة بالفتح وقرأ بعضهم سلسلة سلسلة بالكسر والصواب الفتح لأن
السلسلة هي ما يوصل به الشيء بخلاف السلسلة وهي الحلق التي يأخذ بعضها ببعض - 00:28:44

فيتكون منها يربط به ويتوصل به من السلاسل قوله صلى الله فقوله رضي الله تعالى عنه فاتخذ مكان الشعب سلسلة اي ما يوصل به
من فضة وهذا له صورتان اما ان يكون - 00:29:16

بخاطة هذا الشعب بخيط من فضة واما ان يكون بان وضعت الفضة ولحم بها الشق الذي حصل في القدح بعد انكساره ولكن الذي
يظهر والله تعالى اعلم ان القدح لا كان من معدن او شبهه مما - 00:29:35

ينكسر لان الجلود لا توصف بالانكسار اذا انفتقت وانما يقال انشقت او انخرقت او ما اشبه ذلك ولا يوصف ذلك بالانكسار. على كل
حال سواء كان هذا او هذا كانت من جلد - 00:30:01

او كانت من غير الجلد كالمعدن ونحوه فالعبرة ان النبي صلى الله عليه وسلم اتـخذ مكان الشعب اي مكان الشق فكان الفتـق مكان
الكسر ما يوصل به من الفضة والفـظة معلوم انه مما نـهي عن استعماله في الانـية - 00:30:20

لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تـشـرـيـوـاـ فيـ اـنـيـةـ الـذـهـبـ وـالـفـضـةـ وـلـاـ تـأـكـلـوـاـ فيـ صـحـافـهـمـ فـاـنـ لـهـمـ فـيـ الدـنـيـاـ وـلـهـمـ فـيـ الـاـخـرـةـ
وـهـوـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ مـنـ حـدـيـثـ - 00:30:44

حذيفة بن اليمان وفي الصحيحين من حديث ام سلمة انه قال صلى الله عليه وعلى الله وسلم الذي يشرب في انية الفضة فانما
يجرجر في بطنه نار جهنم النـهـيـ عنـ استـعـمـالـ - 00:30:55

الذهب والفضة في الانـيةـ بينـ واضحـ وهذاـ يـشـمـلـ ماـ اـذـاـ كـانـ اـنـاءـ خـالـصـاـ مـنـ الـذـهـبـ وـالـفـضـةـ اوـ فـيـهـ ذـهـبـ وـفـظـةـ عـلـىـ نـحـوـ الـحـلـقـ اوـ
الـمـلـحـقـاتـ الـمـلـصـقـةـ بـهـ اـمـاـ لـلـزـيـنـةـ اوـ لـغـيـرـ ذـلـكـ مـاـ - 00:31:13

يوضع في الاواني ويـلـحـقـ بهاـ مـنـ الـذـهـبـ وـالـفـضـةـ لـكـ انـ ذـلـكـ لـحـاجـةـ فـهـاـ الـحـدـيـثـ يـدـلـ عـلـىـ جـوـازـ لـانـ النـبـيـ صلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ
استـعـمـالـ الـفـظـةـ فـيـ اـنـاءـ لـلـحـاجـةـ حـيـثـ رـتـقـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ اللهـ وـسـلـمـ مـنـ كـسـرـ - 00:31:35

منـ منـ الـقـدـحـ بـاـنـ وـضـعـ فـيـ الشـعـبـ سـلـسـلـةـ مـنـ فـضـةـ وـقـدـ ذـكـرـ بـعـضـ اـهـلـ الـعـلـمـ خـلـاـفـاـ فـيـ مـنـ الـذـيـ اـتـخـذـ مـكـانـ الشـعـبـ سـلـسـلـةـ مـنـ فـضـةـ؟ـ
فـقـيـلـ اـنـ اـنـسـ اـبـنـ مـالـكـ وـقـيـلـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـهـوـ - 00:31:57

وـالـذـيـ عـلـيـهـ اـكـثـرـ الشـرـاعـ اـنـ هـذـاـ كـسـرـ كـانـ زـمـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـاـنـ الـذـيـ اـتـخـذـ مـكـانـ الشـعـبـ سـلـسـلـةـ مـنـ فـضـةـ هوـ النـبـيـ
صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ اللهـ وـسـلـمـ - 00:32:11

الـحـدـيـثـ فـيـ جـمـلـةـ مـنـ الـفـوـائـدـ مـنـ فـوـائـدـ جـوـازـ اـتـخـاذـ الضـبـةـ الـيـسـيـرـةـ مـنـ فـضـةـ كـالـسـلـسـلـةـ وـالـحـلـقـ وـالـحـلـقـةـ اـيـضاـ الـتـيـ تـفـيـدـ مـسـكـ الـانـاءـ
وـاحـكـامـهـ مـنـ كـسـرـ وـمـاـ اـشـبـهـ ذـلـكـ وـقـدـ اـخـتـلـفـ الـعـلـمـاءـ فـيـ هـذـاـ عـلـىـ قـوـلـيـنـ مـنـهـمـ مـنـ رـأـيـ الـجـوـازـ وـمـنـهـمـ مـنـ رـأـيـ الـمـنـعـ - 00:32:28

وـالـذـيـ عـلـيـهـ الـجـمـهـورـ هوـ جـوـازـ اـتـخـاذـ السـلـسـلـةـ مـنـ فـضـةـ ذـهـبـ الـيـهـ مـاـ لـكـ وـالـشـافـعـيـ وـابـوـ حـنـيفـ وـغـيـرـهـمـ وـهـوـ مـذـهـبـ الـاـمـامـ اـحـمـدـ لـكـنـهـمـ
اـخـتـلـفـوـ فـيـ الـقـيـوـدـ وـذـهـبـ جـمـاعـةـ مـنـ اـهـلـ الـعـلـمـ اـلـىـ تـحـرـيـمـهـ - 00:32:57

وـهـوـ قـوـلـ اـنـ الـاـمـامـ مـالـكـ رـحـمـهـ اللـهـ وـقـالـهـ الـلـيـثـ وـالـذـيـ تـدـلـ عـلـيـهـ السـنـةـ هوـ الـجـوـازـ وـلـكـ ذـلـكـ بـقـيـدـ وـهـوـ الـحـاجـةـ ثـمـ اـضـافـوـاـ الـىـ
ذـلـكـ قـيـوـدـاـ قـالـ الـعـلـمـاءـ فـيـ الـقـيـوـدـ اـنـ تـكـوـنـ الضـبـةـ مـنـ فـضـةـ وـاـحـدـ - 00:33:14

اثـنـيـنـ اـنـ تـكـوـنـ الضـبـةـ تـدـعـوـ الـيـهـ الـحـاجـةـ ثـلـاثـةـ اـنـ تـكـوـنـ الضـبـةـ يـسـيـرـةـ ثـمـ ذـكـرـوـاـ قـيـوـدـاـ اـخـرـىـ قـالـوـاـ اـنـ تـكـوـنـ الضـبـةـ فـيـ غـيـرـ مـوـضـعـ الـشـرـبـ
وـالـذـيـ يـظـهـرـ وـالـلـهـ تـعـالـىـ اـعـلـمـ اـنـ لـاـ دـلـيـلـ عـلـىـ هـذـاـ الـقـيـدـ وـاـنـمـاـ - 00:33:39

الـحـاجـةـ مـنـ فـضـةـ يـسـيـرـةـ لـانـهـ لـوـ كـانـ وـاسـعـةـ لـكـ اـنـاءـ مـنـ فـضـةـ وـالـنـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـمـاـ آـنـهـ عـنـ اـنـيـةـ الـذـهـبـ وـالـفـضـةـ وـهـذـاـ
الـشـيـءـ يـسـيـرـ الـذـيـ تـدـعـوـ الـيـهـ الـحـاجـةـ لـيـسـ - 00:34:02

تـ مـاـ يـصـدـقـ بـهـ اـنـ يـوـصـفـ الـانـاءـ بـاـنـهـ مـنـ بـالـفـضـةـ وـاـخـتـلـفـ الـعـلـمـاءـ فـيـ اـتـخـاذـ آـلـظـبـةـ مـنـ الـذـهـبـ فـذـهـبـ عـامـةـ الـعـلـمـاءـ وـهـوـ قـوـلـ الـجـمـهـورـ

الى عدم جواز كون الضبة من الذهب - 00:34:17

وذلك ان الحاجة تقتضي بالفضة فلا يصار الى غيرها وهذا هو مذهب الجمهور خلافا ما ذهب اليه الامام ابي ذهب اليه الامام ابو حنيفة حيث ذهب الى جواز ان تكون الضبة - 00:34:42

من من الذهب والراجح ما عليه الجمهور وهو قصر ما جاء على ما ورد دون زيادة لان الاصل التحرير فلا يصار الى آآ الترخيص الا بما دل عليه النص وبهذا تكون الاحاديث في باب الانية قد انتهت نسأل الله تعالى - 00:34:56

ان يرزقني واياكم العلم النافع والعمل الصالح ان شاء الله تعالى قراءتنا القادمة في باب ازالة النجاسة بالجمعة الثالثة من الشهر القادم ان شاء الله تعالى - 00:35:21